

## شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 517 | مهدي ، ويحيى بن سعيد ، قبل وإلا فلا ، وقيل : إن كان مشهورا في غير العلم  
| كالزهد ، والشجاعة ، يخرج عن اسم الجهالة ، ويقبل حديثه وإلا فلا . | \$ ( [ مجهول  
الحال = المستور ] ) \$ | هذا ، ( أو إن روى [ عنه ] اثنان فصاعدا ولم يوثق ) ، قال  
التلميذ : قيدهما | ابن الصلاح بكونهما عدلين ، حيث قال : ومن روى عنه عدلان [ وعيناه ]  
فقد | ارتفعت عنه هذه الجهالة ، أعني جهالة العين . وقال الخطيب : أقل ما يرفع الجهالة  
| [ عنه ] رواية اثنين مشهورين بالعلم ، والمصنف أهمل ذلك . انتهى . | | ثم الظاهر من  
إظهار ' إن ' ، أنه معطوف على : سمى ، فلا يظهر اعتبار التسمية | ههنا لا وجود ولا عدما ،  
بل الظاهر حينئذ هو الإطلاق ، ويحتمل أن يجعل عطفًا | على قوله : انفراد ، بأن يقدر [ 125  
- ب ] لفظة روى ، كما هو ظاهر عبارة المتن ، | فيكون التقدير : أو إن سمى وروي عنه  
اثنان ، بدون كلمة ' إن ' ، فيلزم اعتبار | التسمية فيه أيضا ، وهذا مما يدل على  
اعتبار التسمية ، فيه أن مطلق الراوي المنفرد | مجهول العين ، سمى أو لم يسم ، فذكر  
التسمية فيه مشعر باعتباره فيما هو توطئة | له ، لكن لا يعلم حال : ' اثنان فصاعدا ، و  
[ لم ] يوثق ' مع تسميتها . |